**معلومات لتقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات الى مجلس حقوق الانسان المعني بالبغاء (العمل بالجنس) والعنف ضد النساء والفتيات**

**هذه المخرجات هي نتاج عمل فريق نظرة للدراسات النسوية وشركائها في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومشاورتين اقليميتين نظمتها نظرة بتاريخ 23 يناير 2024 تفاعلاً مع التقرير الذي تعمل عليه المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات الى مجلس حقوق الانسان المعني بالبغاء ( العمل بالجنس) والعنف ضد النساء والفتيات، وهو يقدم صورة موجزة للقضية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.**

**هذا التقرير يقدم معلومات حول النساء العاملات في البغاء - الدعارة (العمل في الجنس) من عمر 18 وما فوق.**

* لا بد من الاشارة الى ان هناك مقاربتان حول البغاء-الدعارة (العمل بالجنس) والتي من شأنها تحديد الإشكاليات المحيطة بها والتدخلات المختلفة. المقاربة الأولى، تحدد البغاء -الدعارة على أنه شكل من أشكال العنف ضد النساء. أما المقاربة الثانية، فهي تعتبر أن البغاء- الدعارة هو شكل من أشكال العمل والتي يجب أن يتم تنظيمه ووضع إطار قانوني وتشريعي ووضع أطر الحماية على غرار باقي أشكال العمل. كما تتسع المقاربات الى اختلافات المسميات. ولازال هناك نقاش بين المجموعات النسوية حول توحيد المفهوم واللغة والوصف ولا تختلف حول أهمية وجود سبل الحماية للنساء.
* في البداية، لا يمكن قراءة وتحليل القضية بمعزل عن السياق الخاص بالمنطقة. وفقاُ لتقديرات الايسكوا، يُصنَّف ما مجموعه 101.4 مليون شخص في المنطقة العربية في عداد الفقراء، ويبلغ عدد الذين-اللاتي يعانون من نقص في التغذية حوالي 52 مليونًا. لذلك، عواقب على عواقب الفئات المعرّضة للمخاطر، ولا سيما النساء والشباب والشابات، والعاملين-ات في القطاع غير النظامي ممّن لا يستفيدون من خدمات الحماية الاجتماعية ولا من التأمين ضد البطالة[[1]](#footnote-1). يعاني عدد من بلدان المنطقة من محدودية الحيّز المالي المتوفر للإنفاق العام، وقد ازدادت الصعوبات بعد ارتفاع الدَين العام في المنطقة في عام 2020 إلى مستوى تاريخي بلغ 1.4 تريليون دولار. أيضاً تتأثر المنطقة بشدة من ظاهرة تغير المناخ، التي تطال جميع القطاعات الاجتماعية والاقتصادية. في السياق عينه.
* عانت بلدان عديدة من حروب أهلية، وتشهد بلدانٌ أخرى عدم استقرار سياسي واقتصادي خطير، ما تسبب بلجوء ونزوح ملايين الأشخاص. لا تزال المنطقة منشأ وعبور رئيسية، وإحدى الوجهات المفضّلة للمهاجرين -ات الدوليين والأشخاص الذين هُجّروا قسرا. ففي عام 2020 على سبيل المثال، استضافت الدول العربية حوالي 15 في المائة من المهاجرين واللاجئين في العالم (41.4 مليون مهاجر ولاجئ). استضافت 12 دولة من المنطقة 14 في المائة من العمال المهاجرين في العالم[[2]](#footnote-2)
* انَّ الفقر والبطالة في المنطقة قد يكونا من العوامل التي تجعل النساء ومنهنَّ الفتيات الصغيرات تمارسن العمل بالجنس . النساء في هذا المجال بالذَّات سريعات التَّعرض للعنف لأنَّ مركزهنَّ الذي قد يكون غير مشروع يميل الى وضعهنَّ في مكانة هامشيَّة. أيضا، كثيرًا ما تؤدي الحروب والمنازعات المسلحة واحتلال الأراضي الى زيادة والاتجار بالنساء والاعتداء الجنسي عليهنَّ[[3]](#footnote-3). لذا وعلى تنوع جنسيات النساء فإن عدداً كبير منهن هن من اللاجئات. غالبا ما تعاني هؤلاء من عنف مضاعف بسبب قدراتهن المحدودة في الوصول الى الخدمات ولا سيما الخدمات الصحية وفي الوصول إلى العدالة لأسباب كثيرة من بينها وضعيتهن القانونية الهشة، إضافة الى تنامي خطاب الكراهية بحقهن. في لبنان مثلاً، ارتفعت نسبة الاتجار بالنساء نحو 500% بين 2015 و2016، وارتفع العدد من 19 امرأة عام 2015 إلى 87 عام 2016. نحو 94% من الضحايا سوريّات (82 امرأة)[[4]](#footnote-4). وانتشر نوع جديد من الإتجار بالنساء يقع تحت عنوان «الزواج المُزيّف». إذ يتزوّج المُتاجرون بفتيات سوريات لا تتجاوز أعمارهن 15 عامًا، لإرغامهنَّ على العمل في البغاء أو التسوُّل[[5]](#footnote-5). أيضا ان العاملات المهاجرات ينخرطن في هذا المجال بسبب وضعيتهن القانونية وكل اشكال الانتهاكات التي يواجهنها.
* ان إجبار النساء على ممارسة العمل بالجنس هو شكل من أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي. إنَّ النساء ، كونها مُقدِّمة خدمات جنسيَّة مقابل أجر، لا تفلت من سياق العنف التاريخي. بالنسبة للمجتمع، يُعتبر النشاط الذي تقوم به غير قانوني، وهو قابل للشجب أخلاقيًا، مما يعرض عاملة الجنس لمزيد من العنف. وفي المنطقة، لا يمكن قراءة القضية دون ربطها بحقوق النساء والفتيات بشكل عام. بحسب الوتيرة الحالية، تحتاج المنطقة إلى أكثر من 150 عاماً لبلوغ التكافؤ بين الجنسين. غالبيتها لا تزال تبدي تحفظاتها على مواد أساسية من اتفاقية سيداو. وثلاث دول فقط انضمت الى البروتوكول الاختياري الملحق بسيداو. 10 دول ما تزال بحاجة لاعتماد قانون للحماية من العنف الاسري أو قانةن لمناهضة العنف ضد النساء، وفقط 13 دولة اعتمدت الكوتا السياسية. وفي غالبية الدول لا يمكن للنساء نقل جنسيهن لأسرهن، أيضا، ان الاغتصاب الزوجي غير مجرم فيما جميع الدول العربية تجرم الزنا. 14 دولة حددت سن الزواج ب 18 مع الإبقاء على استثناءات، ووفقاً لإحصائيات اليونيسف، تضم المنطقة ما يقرب من 40 مليون عروس متزوجة في سن الطفولة، مع زواج واحدة من أصل خمسة قبل عيدها الثامن عشر وزواج واحدة من اصل 25 قبل سن الخامسة[[6]](#footnote-6). في المنطقة العربية تميز قوانين الاسرة في العديد من المجالات بحق النساء، ما يبقى النساء في مرتبة دونية. وإضافة الى ذلك تبرز إشكاليات قوانين العمل، حيث تضطلع المرأة في المنطقة بنسبة تتراوح بين 80 و90 في المائة من مهام الرعاية غير المدفوعة الأجر[[7]](#footnote-7)، وتجرم 12 دولة فقط التحرش الجنسي في بيئة العمل. وعلى مستوى الصحة والحقوق الجنسية والانجابية، اعتمد عدد قليل من الدول استراتيجيات خاصة، وجميع الدول ليس لديها سياسات وطنية للتثقيف الجنسي[[8]](#footnote-8).
* من الإشكاليات أيضا، أن العمل بالجنس لم يكن يوما ًموضوعا ًمطروحا ًللنقاش ضمن خطط الجهات الرسمية في المنطقة، وغالبا ما تغيب قضايا هؤلاء النساء عن الخطط والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بحقوق النساء. يجري تنفيذ القانون لجهة التوقيف والمحاكمة دون أية قراءة للجريمة وطبيعتها وخلفيتها وأسبابها. وليس هناك أية مبادرات أو إجراءات تهدف الى تمكين النساء بعد توقيفهن بارتكاب هذه الجرائم، او الى حثهن لعدم تكرار الفعل الامر الذي يؤكد على غياب اي استراتيجية وطنية خاصة بالتعاطي مع الملف في أي من دول المنطقة. وإنَّ عدم وجود مقاربة شاملة للقضية ، يؤدي الى محدودية خدمات الدعم النفسي والاجتماعي من قبل الأجهزة الرسمية. تحمل المجتمع المدني هذا العبء وهذه المهمة. لكنه يشكو من ضعف امكاناتها المادية والبشرية والوصم من قبل المجتمع والدولة وأحيانا باقي المجتمع المدنيز ان دور الايواء محدودة والقيمون-ات عليها أحيانا يرفضون استقبال هؤلاء. ايضاً، تواجه المنظمات صعوبات في استمرار تقديم الدعم القانوني للنساء. ولا يمكن اغفال مسألة تقييد الفضاء المدني الذي بات يشهد تسارعا خطيراً. ويمكن الإشارة هنا الى تعرض عدد كبير من الناشطات السياسيات والنسويات للتهديد والتوقيف بتهم ارتكاب جرائم مخلة بالآداب واستنادا الى قوانين الدعارة.
* على المستوى التشريعي، تعتمد كل دول المنطقة باستثناء تونس[[9]](#footnote-9) المقاربة الحظْريَّة التي تعتبر الدعارة جرمًا يجب حظْره، ومنع كل أنواعه، وبالتالي تجريم مَنْ يمارسه، إضافة الى تجريم من يقوم بالترويج أو الحضِّ أو تسهيل هذه الممارسات. وهذه الخلفيَّة الحظْريَّة تستند إلى منطلقاتٍ أبوية مُحافِظةٍ وتفسيرات دينية. مع الإشارة الى عددا منها كانت تنظم هذا القطاع. وغالبية دول المنطقة لا تجرم الزبون، طالب أو شاري الخدمة الجنسية بمقابل. هذا أمرٌ يترك المرأة بوضعيَّة قانونيَّة هشَّة تجاه الزبائن بشكل خاصَّ، حيث بإمكانهم استغلالها وتهدِّيدها دون الخوف من العقاب. فالزبون لا يرتكب جريمة عندما يَعرُض المال على امرأة مقابل الجنس، بل هي التي ترتكب الجريمة عندما توافق على العرض. وهناك تغييب للزبون خلال التَّحقيقات والمحاكمة الخاصَّة بملفات البغاء. تبرز في هذا السياق مقاربات مختلفة بين المجموعات النسوية في المنطقة، حيث يطرح البعض مقاربة تنظيم العمل بالجنس حمايةً للنساء. بالنسبة لأصحاب هذا الرأي، إنَّ معارضة تقنين الدعارة كأحد انواع العمل يحرم النساء من جميع الحقوق، ويجعلهنَّ عُرضة للاستغلال والتهميش، ووفقا لهن سيسهم التقنين في تخفيف المخاطر الصحية،ويقلص من تفشي الأمراض الجنسيَّة المعديَّة، ويمنح العاملات فرصة لإجراء الكشوفات الطبيَّة الدوريَّة اللازمة. النموذج الآخر الرافض لتقنين البغاء يعتبر **ان** نظام الدعارة يتغذى على أوجه عدم المساواة، وإن غالبية النساء لا يقبلنَ بعرض أجسادهنَّ للمُتعة مقابل المال بملء إرادتهنَّ بل يلجأنَ إليه اضطرارً نظرًا لظروف حياتهنَّ وتنشئتهنَّ، مثل التعرض للقمع في الطفولة، إساءة المعاملة، العنف، الانتهاك الجنسي، تفكُّك الأسرة، الفقر، العنصرية وعدم المساواة.
* تتقاطع قضية العمل بالجنس في المنطقة مع عدد من القضايا، بينها الاتجار بالبشر. بين القانون العام والقانون الخاص مسار من التعقيدات التي ترخي بظلالها على مقاربة دول المنطقة وعلى تدخلات المعنيين-ات ولا سيما أجهزة القضاء والامن. شكل إقرار قوانين للحماية من الاتجار بالبشر تحولاُ كبيراً، وقلب المعادلة تمامًا، بحيث يصبح المستفيد من دعارة الغير جانيًا تشدُّد عقوبته، فيما تصبح المرأة التي تمارس البغاء "ضحية". لكن بعد مرور سنوات، بقي هذا التحول نظريًا في جانب كبير منه، وتبين مع الوقت ضعف الإرادة الحقيقية في تفعيل هذه القوانين، سواء لسبب متصل بالفجوات الكامنة في القوانين نفسها، أو بسبب استمرار التعارض الواضح بينها وبين القوانين التي تنظم العمل بالجنس، ما سمح لشبكات الاتجار بالإفلات من الملاحقة والعقاب.
* لا تقتصر الإشكالية على التحديات التشريعية وقصور تجريم النساء عن حمايتهن، تبرز معيقات فردية واجتماعية ومؤسسية تحد من وصول النساء الى العدالة في المنطقة مع ضعف إصلاح قطاعي القضاء والامن من منظور حقوق الانسان والمساواة بين الجنسين.
* إنَّ البيئة غير الآمنة التي تعمل فيها هؤلاء النساء تجعلها أكثر عرضةً للخطر، كما هو الحال في الشارع، حيث يتعرضن لسوء المعاملة التعسفية من الشرطة والقوَّادين والزبائن. إنَّ العنف ضد المرأة في البغاء له تقاطعات مع صحَّة المرأة الجسديَّة والنفسيَّة، لا سيما تعاطي المخدرات، وطرق العيش والعمل. أيًا كان السبب الذي يدفع النساء الى القيام بهذا العمل وأيًا كانت طريقة عملهنَّ تظل النتيجة واحدة: المعاناة، الوجع، الحزن الذل، الوصمة، العنف الجسدي، الاغتصاب، الامراض، وغيرها الكثير من الانتهاكات التي تلخص واقع حياة النساء العاملات خاصة مع ازدياد نسب العنف الأسري والعنف الجنسي ضد النساء عامة. تفقد النساء تدريجيًا "جسدهن" وأدنى مقومات الحماية والأمان. يفرض العميل نوع الممارسة الجنسية التي يريد القيام بها. أكثر ما تعَّانيه النساء هو وصمة العار والتمييز التي تلاحقهنَّ أينما لجأنَ. الوصمة تجعلهنَّ عرضة للكلام المؤذي والاهانة والتحرش ممن يعتقدن أنهن لقمة سائغة مثل أطباء، عناصر أمن، مقدمي-ات خدمات الخ. غالباً ما يتمَّ رسم صورة مُهينة للمرأة ويؤثر ذلك على سلامتها النفسيًّة الاجتماعيًّة والصحيَّة، فتصاب بأمراض في الجهاز الهضمي واضطراب الدورة الدموية والقلق والاكتئاب، وتعاطي المخدرات، وظهور إصابات جسدية، إضافة الى اضطرارهن للاجهاض غير الآمن. أيضا، تواجه النساء في هذا المجال البغاء في الوصول الى الخدمات الصحية، بسبب الخوف من التعرُّض الى الوصم، وضعف المعرفة بالخدمات وأماكن تقديمها، ناهيك عن قلة عدد الأطر المعنيَّة بتقديمها. إنَّ معدل انتشار فيروس نقص المناعة المكتسبة بين النساء في هذا المجال مرتفع، وهن يواجهنَ صعوبات في الوصول إلى خدمات العلاج للفيروس بسبب التجريم والقوانين والممارسات التي يتعرضنَ لها. كما وأن النساء أكثر عرضة لالتقاط الفيروس لأنهن يرضخن للضغوطات في اقامة اتصال جنسي غير امن. كذلك، تتعرض النساء في المجال الى مضايقات أجهزة إنفاذ القوانين، سواء من خلال التعرض للعنف الجسدي والجنسي والنفسي، إضافة الى عدم إعطاء الأولوية لقضاياهن. وتتعرض النساء الى عنف أجهزة انفاذ القوانين في مرحلة التوقيف وكذلك السجن. وفي الكثير من البلدان، تبقى هؤلاء النساء في حوزة الشرطة لعدم توفر رجل مسؤول عن كفالتها بعد الافراج عنها. اي سياق مواز، ان بعض النساء ممن يرغبن بالخروج، يواجهن الوصمة وصعوبة العمل بسبب التجريم الجنائي الذي يلحق بسجلهن العدلي\ القضائي، إضافة الى رفض الأهالي لقبولهن.
* في الخلاصة، تغيب الرؤية الواضحة في دول المنطقة في التعامل مع القضية، لذا يمكن تقديم مجموعة من التوصيات الاستراتيجية:
* أهمية وفاء دول المنطقة بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الانسان وحماية كل النساء من انتهاكات حقوق الانسان، واتخاذ التدابير الضروريَّة لعدم مساس أي طرف بحقوقهن الإنسانية.
* العمل على التعريفات المتصلة "بالعنف الجنسي" وإدماجها في متن التشريعات الوطنية ذات الصلة.
* تحديث التشريعات وفق مقاربات حقوق الانسان واعتماد مقاربة اصدار التشريعات المتَّسقة والمتكاملة.
* التشاور مع منظمات المجتمع المدني ولا سيما تلك العاملة مع النساء في المجال لوضع الاستراتيجيات الفعَّالة.
* العمل على تعديل الصورة النمطيَّة والوصمة والتحيُّزات الاجتماعيَّة والثقافيَّة بحق النساء في مجال البغاء ودعم النهج الثقافي القائم على المشاركة في تغيير المواقف والسلوك.
* اتخاذ جميع التدابير التي تضمن وصول النساء الى العدالة.
* تطوير المنظومة الأمنيَّة لتتلاءم مع مبادئ حقوق الانسان وتفعيل قدرات القطاعين الأمني والقضائي للتعامل مع النساء في البغاء
* وضع استراتيجيات طويلة الأمدَّ لمحاربة الفقر والتخفيف من التسرب المدرسي وزواج الطفلات
* العمل على استراتيجيات متكاملة للقضاء على العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
* اتخاذ التدابير الكفيلة بتوفير خدمات متسقة وذات جودة للنساء في العمل بالجنس.
* إيلاء الاعتبار للنساء والفتيات الأكثر هشاشة من اللاجئات والنازحات والعابرات ومزدوجات الميل الجنسي
* ضرورة الفصل التشريعي والدستوري بين العمل بالجنس وقضايا الاتجار بالبشر
* العمل على وضع مقاربات متجددة واعتماد سردية نسوية لحيوات تلك النساء خارج الأطر التقليدية والأبوية.

1. <https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/survey-economic-social-developments-arab-region-2020-2021-arabic.pdf> [↑](#footnote-ref-1)
2. <https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/situation-report-international-migration-2021-arabic.pdf> [↑](#footnote-ref-2)
3. <https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/CEDAW/Pages/Recommendations.aspx> [↑](#footnote-ref-3)
4. <https://www.euromedwomen.foundation/pg/en/documents/view/7894/field-diagnosis-prostitution-and-trafficking-in-women-in-eastern-suburbs-of-beirut> [↑](#footnote-ref-4)
5. <https://docs.euromedwomen.foundation/files/ermwfdocuments/7894_prostitutionandtraffickinginwomenintheeasternsuburbsofbeirut.pdf> [↑](#footnote-ref-5)
6. <https://arabstates.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Arab%20States/Attachments/Publications/2020/10/Child%20Marriage/estimating-cost-child-marriage-arab-region-arabic.pdf> [↑](#footnote-ref-6)
7. J. Woetzel and others, [The power of parity: how advancing women’s equality can add $12 trillion to global growth](https://www.mckinsey.com/~/media/mckinsey/industries/public%20and%20social%20sector/our%20insights/how%20advancing%20womens%20equality%20can%20add%2012%20trillion%20to%20global%20growth/mgi%20power%20of%20parity_full%20report_september%202015.pdf), McKinsey Global Institute, 2015, P. 29

   وتشمل هذه الدراسة بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك البلدان العربية. [↑](#footnote-ref-7)
8. هذه المعلومات مستقاة من مبادرة العدالة بين الجنسين، <http://genderjustice.unescwa.org/> [↑](#footnote-ref-8)
9. تجرم المجلة الجزائية ممارسة البغاء بغير الطرق التي ينظمها القانون [↑](#footnote-ref-9)